القرار عدد 717

الصادر بتاريخ 24 شتنبر 2020

في الملف الإداري عدد 2020/1/4/1010

إيقاف التنفيذ – قرار استئنافي.

لما كان البين من ظاهر وثائق الملف وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة لطلب إيقاف التنفيذ، فإنه يتعين التصريح بإيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه إلى حين البت في طلب النقض.

إيقاف التنفيذ

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

حيث يؤخذ من وثائق الملف ومن ضمنها القرار المطلوب إيقاف تنفيذه أن السيدة (ع.ل) تقدمت بتاريخ 27 يونيو 2018 بمقال أمام المحكمة الإدارية بالرباط، عرضت فيه أنها موظفة بوزارة الاقتصاد والمالية نجحت في مباراة ولوج السلك العالي للمدرسة الوطنية للإدارة بالرباط دورة يوليوز 2008، وأنها خضعت لتكوين لمدة 24 شهرا بالمدرسة الوطنية للإدارة دون أن تصرف لها التعويضات المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.99.1217 الذي يحيل على المرسوم رقم 2.57.1841 المؤرخ في 16 دجنبر 1957، وأنها وجهت طلبا إلى وزير المالية والاقتصاد بشأن ذلك و لم تتوصل بأي جواب، والتمست الحكم بأداء وزارة الاقتصاد والمالية لفائدتها مبلغ 80000 درهم مع النفاذ المعجل وحفظ حقها في المطالبة بالتعويض عن التماطل، وبعد جواب الوكيل القضائي للمملكة وتمام الإجراءات صدر الحكم عدد 2018/4695 بتسوية الوضعية المالية للمدعية، وذلك بصرف التعويضات القانونية المستحقة لها عن فترة التكوين التي قضتها بسلك التكوين في التدبير الإداري بالمدرسة الوطنية للإدارة وبرفض باقي الطلب مع تحميل الدولة وزارة الاقتصاد والمالية الصائر، استأنفه الطالبون أمام محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط التي قضت بتأييده بمقتضى قراره المطلوب إيقاف تنفيذه.

في أسباب الطلب :

حيث يتمسك الطرف الطالب بكون وسائل الطعن بالنقض التي بنيت عليها عريضة النقض جدية وحاسمة وأن من شأن تنفيذ القرار الاستئنافي أن يخلق أوضاعا ويخلف أضرارا يصعب تداركها مستقبلا.

حيث يتبين من ظاهر وثائق الملف وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة للطلب.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بإيقاف تنفيذ القرار عدد 4010 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2019/07/24 في الملف عدد 2019/7206/1433 إلى حين البت في طلب النقض، وتحميل المطلوبة في الإيقاف الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة الإدارية** (القسم الأول) السيد عبد المجيد بابا اعلي والمستشارين السادة : فائزة بلعسري **مقررة**، المصطفى الدحاني، نادية للوسي، عبد السلام نعناني، وبمحضر **المحامي العام** السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة نفيسة الحراق.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض